



الاتحاد القطري لكرة القدم
Qatar Football Association

لائحة مسابقة دوري نجوم QNB ٢٠٢٢/٢٠٢١

مصطلحات وتعريف :

الكلمات التي تشير إلى المذكور تشمل المؤنث، كما أن الكلمات بصيغة المفرد تشمل الجمع والعكس صحيح.

المصطلح	التعريف
الإتحاد	الإتحاد القطري لكرة القدم .
الفيفا	الإتحاد الدولي لكرة القدم .
مجلس الإتحاد الدولي لكرة القدم	المُختص بتعديل قوانين اللعبة، ويُرمز له بـ (ايفاب) IFAB.
الإتحاد الآسيوي لكرة القدم	يُرمز له بـ (أي اف سي) AFC .
اللجنة القطرية لمكافحة المنشطات	اللجنة القطرية لمكافحة المنشطات التي أنشأتها اللجنة الأولمبية القطرية للقيام بمهام مكافحة المنشطات، باعتبارها لجنة مستقلة لمكافحة المنشطات في قطر. ويُشار إليها بالرمز "QADC".
مستشفى قطر للعظام والطب الرياضي	الجهة الرسمية المعتمدة للتصديق على كافة الأمور المتعلقة بالصحة الرياضية، وتُعرف بإسم (أسبيتار) ASPETAR.
اللجنة التنفيذية	اللجنة التنفيذية للإتحاد القطري لكرة القدم.
الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات	يشار إليها بالرمز (WADA).
لجنة المسابقات	من لجان الإتحاد الدائمة والمسؤولة عن التأكد من حسن تنظيم كافة المسابقات.
لجنة الأخلاق	من لجان الإتحاد القضائية، يُشكلها الإتحاد كلجنة مُستقلة وتختص بالنظر بصفة إبتدائية في مخالفات لائحة الأخلاق.
لجنة الإنضباط	اللجنة القضائية التي يُكونها الإتحاد للنظر في المخالفات بصفة إبتدائية.
لجنة الإستئناف	من لجان الإتحاد القضائية، يُشكلها الإتحاد كلجنة مُستقلة تختص بالفصل في الإستئنافات ضد القرارات غير النهائية الصادرة من لجنتي الإنضباط والأخلاق.

محكمة التحكيم الرياضي في لوزان، والمُعترف بها من الفيفا، وتُعرف بإسم محكمة كاس (CAS).	محكمة التحكيم الرياضي
هي هيئة التحكيم الرياضي في قطر والمُعترف بها من الاتحاد القطري لكرة القدم ويرمز لها بـ (QSAT).	هيئة قطر للتحكيم الرياضي
هي الجهة المختصة بالضوابط الرقابية اللازمة لضمان حسن الأداء المالي للأندية الرياضية والتركيز على حماية الدائن.	لجنة الرقابة المالية
من إدارت الإتحاد الدائمة، يُشكلها الإتحاد ويمنحها صلاحية مُتابعة وإدارة كافة الشؤون المُتعلقة بالحُكام وفقاً لإستراتيجية الإتحاد التَطويرية.	إدارة التحكيم
البطولة الرّسمية الرئيسية في دولة قطر، ويُعرف عنها في اللائحة بالمسابقة أو QSL .	مسابقة دوري نجوم QNB
هي المؤسسة الخاصة التي أنشأها الإتحاد بموجب القانون رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٦م. وتُعرف بـ (QSLM).	إدارة دوري نجوم قطر
هي لجنة شكّلتها إدارة دوري نجوم قطر للإشراف على المسابقة.	إدارة المسابقة
المسؤولة مباشرة عن المُتابعة التنظيمية والإدارية بكافة شؤون المسابقة.	لجنة تسيير المسابقة
النظام الأساسي واللوائح والنُظم والتعاميم والتوجيهات الأخرى الصادرة من الإتحاد وإدارة دوري نجوم قطر، وكذلك قوانين اللعبة.	اللوائح
يُصدرها الإتحاد وتحتوي على تعديلات يتم إجراؤها خلال الموسم الرياضي على اللائحة بعد إصدارها وفقاً لإحتياجات العمل.	التعاميم
تصدُر عن إدارة دوري نجوم قطر، وتشمل جميع التعديلات الحاصلة على صعيد المسابقة.	تعاميم الإدارة
هو تعميم يصدره الإتحاد في بداية الموسم الرياضي ويكون مختصاً بأعداد اللاعبين ونظام التسجيل	التعميم السنوي
هي المعايير التي تحتوي على طرق استخدام علامات المسابقة التجارية وشعارات جميع الرعاة بما يحفظ الحقوق التسويقية والترويجية للجميع.	معايير استخدام العلامات التجارية
تحتوي على كافة المخالفات لأحكام النظام الأساسي واللوائح والتعاميم والقرارات الصادرة عن الإتحاد بمُختلف لجانته وإداراته، وتحتوي أيضاً على القرارات التأديبية المناسبة لهذه المخالفات وعلى آلية تنظيم عملية لجنتي الإنضباط والإستئناف التأديبيتين.	لائحة الإنضباط
قواعد السلوك المهني الصادرة من الإتحاد.	لائحة الأخلاق

تحتوي على جميع القواعد الدولية الملزمة لجميع الرّسميين المعنيين، حيث تقوم بتنظيم أوضاع اللاعبين وتُحدد أهليّتهم للمشاركة في جميع المسابقات الرسمية الكروية وسُبل انتقالهم فيما بين الأندية التابعة للإتحادات المحليّة المنتمّسة إلى الفيفا.	لائحة الفيفا لأوضاع وانتقالات اللاعبين
تقوم بتنظيم أوضاع اللاعبين وانتقالاتهم.	لائحة إنتقالات اللاعبين المحليين
النادي الذي يكون مُسجلاً كعضو في الإتحاد.	النادي
التي يحق لها المشاركة في مُسابقات الدرجة الأولى	أندية الدرجة الأولى
التي يحق لها المشاركة في مُسابقات الدرجة الثانية.	أندية الدرجة الثانية
يبدأ في شهر يوليو مع أول مُباراة رسمية، وينتهي في شهر مايو مع آخر مُباراة رسمية.	الموسم الرياضي
مُسابقة رسمية تضم فرق أندية الدرجة الأولى ، ويُعرف عنها في اللائحة بمسمى المسابقة.	مسابقة دوري الرديف
هي المباراة التي يتم تنظيمها تحت إشراف الإتحاد أو إدارة دوري نجوم قطر لجميع الفرق أو الأندية التي تقع تحت إدارتها، ويكون لنتائجها تأثير على حقوق المشاركة في المسابقات الأخرى ما لم تنص اللوائح الخاصة بها على خلاف ذلك.	المباراة الرسمية
قائمة أسماء اللاعبين المشاركين منذ بداية المباراة بالإضافة إلى لاعبي الاحتياط في كافة المباريات بالمسابقات المعنية (قائمة اللاعبين الأساسيين والاحتياطيين للمباراة) .	قائمة المباراة
هي مشاركة اللاعب في أي وقت من أوقات المباراة (أساسي-بديل)	المشاركة الفعلية
المباراة التي يُنظمها الإتحاد أو أي شخص آخر في قطر، أو تُنظمها أحد الأندية التابعة للإتحاد، وتقام بين فرق يتم إختيارها لهذه المناسبة. لا يكون للنتيجة أي تأثير إلا على المباراة أو الدوري المعني.	المباراة الودية
الوقت بين وصول الفريقين حدود الملعب (الإستاد) وصافرة بداية المباراة من الحكم.	قبل المباراة
الوقت بين صافرة نهاية المباراة من الحكم ومغادرة الفريقين لحدود الملعب (الإستاد).	بعد المباراة
آخر نادٍ ينضم له اللاعب.	النادي الجديد
آخر نادٍ تركه اللاعب قبل الإنتقال إلى ناديه الجديد.	النادي السابق

هي وكالة، شركة أو أي جهة عمل تمارس أنشطة الوسطاء	كيان وسيط
هما الفترتان الزمئيتان اللتان يُحددهما الإتحاد قبل عامٍ كاملٍ للموسم القادم وفقاً لمعايير الفيفا وشروطه، بحيث تكون الأولى قبل بداية الموسم ومُدتها اثنا عشر (١٢) أسبوعاً والثانية في منتصفه ومدتها شهر واحد.	فترتا التسجيل
يُرمز له بـ (TMS)، وهو النظام المعمول به على الشبكة الإلكترونية بالتنسيق مع الفيفا من أجل تسهيل عمليات الانتقال الدولية وتأكيد قانونيتها.	نظام الانتقال الدولي
هي الإجراءات الخاصة بالأندية لتوفير جميع الأمور المتعلقة بتنظيم مباريات المسابقة.	الإجراءات التنظيمية
هو الإجتماع الذي يتم عقده قبل أي مباراة في المسابقة ويُشارك فيه المنظمون ومُدراء الأندية المشاركة.	الإجتماع الفني
هي التي تُعقد قبل وبعد مباريات المسابقة والتي يُشارك بها المنظمون ومُمثلو الأندية من مُدربين ولاعبين وإداريين.	المؤتمرات الصحفية
أي شخص باستثناء اللاعبين، يؤدي أي نشاط يتعلق بكرة القدم في الإتحاد أو إدارة دوري نجوم قطر، بغض النظر عن لقبه وعن نوع النشاط الذي يُمارسه (إداري، أو رياضي أو أي نشاط آخر) وعن مدة النشاط، وعلى وجه الخصوص يُعتبر من المسؤولين كُلي من المديرين والمدربين وموظفي الدعم.	المسؤولون
هي البطاقات التي تُمنح لجميع الرُسميين طوال فترة المسابقة حيث تُسمح لهم بالتواجد في الأماكن المُحددة عليها.	بطاقات الدخول الرسمية
مراقب المباراة، مُقيّم الحكام، الحكّم والحكام المُساعدون، الحكّم الرابع، وأي شخص آخر يُعيّنه الإتحاد لتحمّل مسؤولية تتعلق بالمباراة.	مسؤولو المباراة
يضم الأشخاص المسؤولين عن كافة الشؤون الإدارية لناديهم المتعلقة بأية مباراة في المسابقة.	الجهاز الإداري
يضم الأشخاص المسؤولين عن كافة الشؤون الفنية لناديهم المتعلقة بأية مباراة في المسابقة.	الجهاز الفني
يضم المسؤولين الطبيين في الأندية شرط امتلاكهم تراخيص مُزاولة المهنة من أسببتار.	الجهاز الطبي
المسؤول عن متابعة كافة شؤون الأمن والسلامة في المباراة التي يتم تعيينه للإشراف عليها أمنياً.	المُنسق الأمني
المسؤول عن متابعة كافة شؤون إختيار اللاعبين وأخذ العينات في المباراة التي يتم إختيارها من مباريات المسابقة.	مُنسق فحص تعاطي المُنشطات

هم الأشخاص الذين يُقدمون الدّعم اللوجستي مُنسق المُباراة من أجل تَوفير الأَمْن والسّلامة لَجَميع المُوجودين في مَلعب المُباراة.	عناصر حفظ النِظام
هم الأشخاص الذين يُمثلون الناقل التِلْفِزيوني الرّسَفي لمباريات المُسابقة.	ممثلو الناقل التِلْفِزيوني الرّسَفي
الرعاة والمعنّيون والشركاء الذي يتعاقد معهم الإتحاد أو إدارة دوري نجوم قطر لرعاية البطولة.	الرعاة والمعنّيون
جميع التسميات التي يمكن إطلاقها للربط بين الرعاة والبطولة مثل الراعي الرّسَفي، الشريك/ الرائد/ البنك الرّسَفي/ الناقل الرّسَفي وغير ذلك من المسميات المتعارف عليها في تسويق حقوق الرعاية والإعلان في البطولات الرّياضية.	التسميات
جميع الحقوق القابلة للإستثمار التجاري المتعلقة بالبطولة مثل حقوق الدعاية والإعلان والتذاكر والبث التِلْفِزيوني والإنترنت وحقوق الإمتياز والترويج.	الحقوق التجارية
تعني جميع حقوق الرعاية للبطولة بمختلف أشكالها ومسمياتها وحقوق الإعلان في الملعب الذي تجري فيه مباريات البطولة وفي البرنامج الرّسَفي للبطولة وفي مختلف وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة المقترنة باسم البطولة وعلاقتها التجارية، والترخيص باستخدام علامات البطولة على المنتخبات والهدايا التذكارية للترويج أو البيع في الأسواق.	حقوق الرعاية والإعلام
حقوق البث التِلْفِزيوني الحي والمسجل وإعادة البث لمباريات البطولة والفعاليات المرافقة لها غير المحطات الأرضية والأقمار الصناعية المشفرة وغير المشفرة وعبر الشبكات (الكابل) وشبكات الإنترنت وجميع وسائل النقل والبث التِلْفِزيوني الحديث بجميع اللغات.	حقوق البث التِلْفِزيوني
هي شارة البث للتغطية الإذاعية/ التِلْفِزيونية للبطولة أو فعاليتها.	شارة البث الدولي
جميع الشعارات والرموز والتمائم الخاصة بالبطولة والمعتمدة من قبل الإتحاد القطري لكرة القدم أو إدارة دوري نجوم قطر.	علامات البطولة
تَشمل أي حَدث طارئٍ غير مُتَوَقَّع وخارج عن إرادة الجَمِيع ويؤدي إلى إيقاف أو مَنع أو تَعليق أيٍّ من الأنشطة التابعة للمُسابقة.	القوة القاهرة
تَشمل أي حَدث طارئٍ غير مُتَوَقَّع يتم بفعل فاعل ويؤدي إلى إيقاف أو مَنع أو تَعليق أيٍّ من الأنشطة التابعة للمُسابقة.	القوة غير القاهرة
تَشمل كُل المواد التي يُمنع على الجَماهير إدخالها إلى المُدرجات أثناء حضورها أيٍّ من مُباريات المُسابقة.	المواد المَحظورة

المرافق الرّسمية	تُشمل كلّ المراكز التي تُقدم خدمات أثناء إقامة مُباريات المُسابقة.
بطولة دوري أبطال آسيا	هي البطولة الرّسمية الأولى للأندية الآسيوية، ويُرمز لها بـ (ACL).
الشّخص الطّبيعي	هو الشّخص الذي يُمثل نفسه.
الشّخص الإعتباري	هو الشّخص الذي يُمثل الجهة التي ينتمي إليها.
الأغلبية البسيطة	هي النسبة التي تزيد عن الـ (٥٠%) بعدد واحد على أقلّ تقدير.
إدارة تطوير كرة القدم	تُعنى بتنظيم كافة مُسابقات الفئات السنية.
إدارة شؤون اللاعبين والمُسابقات	تُعنى بتنظيم كافة مُسابقات كرة القدم التي لا تدخل ضمن صلاحية إدارة دوري نجوم قطر، إضافةً إلى تسجيل اللاعبين في الأندية.
إدارة المُنتخبات	تُعنى بتنظيم وتسيير الأعمال المُتعلقة بمُختلف المُنتخبات الوطنية.

مبادئ عامة

- إن مؤسسة دوري نجوم قطر هي المالك الرسمي للمسابقة.
- تقوم مؤسسة دوري نجوم قطر بتنظيم المسابقة.
- أية حقوق مرتبطة بالمسابقة والتي لم يتم منحها بموجب هذه اللوائح و\أو إتفاقيات محددة إلى أندية مشاركة، تابعة للإتحاد القطري لكرة القدم.
- توضح هذه اللائحة كافة حقوق وواجبات الأندية المشاركة في المسابقة.
- تُلزم جميع المشاركين في تنظيم وإقامة مباريات المسابقة بالتقيد بكافة نُظم الإتحاد ولوائحه وتعاميمه وفي مقدمتها النظام الأساسي إلى جانب التقيد بكافة قوانين وتعاميم وأحكام الفيفا والأيفاب ومحكمة كاس.
- كل من يخالف أي بند من بنود هذه اللائحة يتم إحالته مباشرةً إلى لجان الإتحاد القضائية المختصة.
- للجنة التنفيذية الحق دون غيرها في تفسير أي مادة من مواد اللائحة.
- تلغي هذه اللائحة جميع اللوائح المشابهة السابقة التي صدرت موسم ٢٠٢٠-٢٠٢١.
- تُصبح اللائحة سارية المفعول بمجرد حصولها على موافقة اللجنة التنفيذية قبل انطلاق موسم ٢٠٢١-٢٠٢٢.
- تُنشر اللائحة باللغتين العربية والإنجليزية وفي حال الإختلاف بين النسختين يتم العمل بالنسخة العربية.

الفصل الأول

إدارة المسابقة

المادة ١ :

المهام المناطة بإدارة مسابقة دوري نجوم QNB :

- أ. تنظيم المسابقة وإدارتها.
- ب. إعداد جدول المباريات الخاص بالمسابقة.
- ج. تعديل أي من المواعيد أو أماكن إقامة المباريات أو أي أمر تنظيمي آخر بما يتماشى مع المصلحة العامة.
- د. رفع نتائج كافة مباريات المسابقة إلى لجنة الإنضباط لإعتمادها.
- هـ. تحويل أي مخالفة تتعلق بالإجراءات التنظيمية إلى لجنة الإنضباط.
- و. التنسيق مع الأندية من أجل التأكد من تحقيق شروط الإتحاد الآسيوي الإحتراافية سعياً إلى زيادة أو الحفاظ على عدد المقاعد القطرية في دوري الأبطال أو من أجل الإلتزام بشروط أي مسابقة خارجية أخرى.
- ز. تختار أعضاء لجنة تسيير المسابقة وتحدد مهامها من خلال لوائحها الخاصة.

الفصل الثاني

الأندية المشاركة

الشروط

المادة ٢:

شروط الموافقة على إشترك فرق الأندية في المسابقة هي:

- أ. يجب على الأندية الحصول على ترخيص للمشاركة في المسابقة وفقاً للوائح تراخيص الأندية بمؤسسة دوري نجوم قطر ذات الصلة بالإضافة إلى الاتفاقيات بين الاتحاد القطري لكرة القدم ومؤسسة دوري نجوم قطر/أو الأندية المعنية. في حالة ما إذا تم رفض الترخيص لنادٍ ما فإنه يمكن للجنة التنفيذية للاتحاد القطري لكرة القدم، بناءً على طلب من النادي المعني واستناداً على أسباب استثنائية مقبولة السماح للنادي بالمشاركة في المسابقة. ويعتبر قرار اللجنة التنفيذية للاتحاد القطري لكرة القدم في هذه الحالة نهائياً وغير قابل للطعن.
- ب. على جميع الأندية التعهد بتطبيق جميع ما تحتويه هذه اللوائح.
- ج. يجب على جميع الأندية تقديم حساب مالي شامل من مدقق الحسابات المعتمد، موضحاً فيه الأرباح والخسائر والميزانية الخاصة بشركة النادي لكرة القدم.
- د. يجب على جميع الأندية المشاركة إبداء الموافقة على الالتزام التاماً كلياً بالعقود والالتزامات الموقع عليها من جانب الاتحاد / المؤسسة بمختلف لجانها وإداراتها والمتعلقة بالمسابقة مع أي طرف من الأطراف المعنية.
- هـ. يجب على جميع الأندية توقيع اتفاقية المشاركة المجهزة من الاتحاد القطري لكرة القدم و/ أو مؤسسة دوري نجوم قطر.

الواجبات

المادة ٣:

بعد تحقيق كافة شروط المشاركة يتوجب على الأندية الإلتزام بالواجبات التالية:

- أ. الإلتزام بكافة العقود والإلتزامات الموقع عليها من جانب الإتحاد بمختلف لجانته وإداراته المتعلقة بالمسابقة مع أي طرف من الأطراف المعنية.
- ب. الإلتزام بكافة اللوائح والنظم والتعاميم الصادرة عن الإتحاد بمختلف لجانته وإداراته.
- ج. الإلتزام بقوانين اللعبة الصادرة عن الفيفا.
- د. الإلتزام بأي قرار يصدر عن الإتحاد بمختلف لجانته وإداراته في أي قضية إدارية أو تأديبية وفقاً للوائح والنظم المعتمدة.
- هـ. الاعتراف بهيئة قطر للتحكيم الرياضي، ومحكمة التحكيم الرياضي الدولية (CAS).
- و. تبني فقرة تشريعية تنص على أن أية نزاعات تتطلب تدخل تحكيمي أو لأحد من أعضائها وتعلق بالنظام الأساسي واللوائح والتوجيهات والقرارات الصادرة من الإتحاد القطري لكرة القدم ومؤسسة دوري نجوم قطر والإتحاد الآسيوي لكرة القدم والفيفا، تخضع جميعها لسلطة هيئة قطر للتحكيم الرياضي منفصلة، أو الكيان القانوني بالفيفا أو الإتحاد الآسيوي لكرة القدم أو الإتحاد القطري لكرة القدم، مع حظر (منع) أية لجوء إلى المحاكم القطرية.

- ز. الإلتزام بإشراك أقوى تشكيلة لديه طوال الموسم واللعب بجدية بغض النظر عن نتائجه وموقفه في جدول الترتيب.
- ح. الإلتزام بمبادئ اللعب النظيف المقررة محلياً ودولياً وقارياً.
- ط. الإلتزام بكافة التبعات اللاحقة لتصرفات وسلوك أي من المنتسبين إلى النادي من لاعبين ومدربين وإداريين وجماهير أو أي شخص طبيعي أو اعتباري وفقاً لما هو منصوص عليه في اللوائح المعنية.
- ي. إلتزام النادي المضيف بكافة حقوق الأندية الأخرى أثناء تنظيم المباريات على أرضه تجاه اللاعبين والجهازين الفني والإداري إضافةً إلى الجماهير.
- ك. يلتزم النادي المضيف والنادي الضيف بمراعاة النسبة المقررة لمقاعد الجماهير المنتسبة لكلا الناديين (٧٠% للنادي المضيف و٣٠% للنادي الضيف).
- ل. الإلتزام بكافة البنود المرفقة في إتفاقية المشاركة الموقعة بين الأندية ومؤسسة دوري نجوم قطر
- م. الإلتزام بحضور كافة الاجتماعات والأنشطة والمؤتمرات والفعاليات المُنظمة من جانب الإتحاد بمختلف لجانه وإداراته.
- ن. الإلتزام بالتعاطي مع الوسائل الإعلامية قبل وأثناء وبعد أي مباراة في المسابقة وفقاً لما تحتويه الإتفاقية الموقعة بين النادي وإدارة دوري نجوم قطر.
- س. إلتزام النادي المضيف بعدم السماح لأي شخص بالدخول إلى مختلف الأماكن الرسمية في الملعب إلا وفقاً لبطاقات الدخول الصادرة عن إدارة دوري نجوم قطر.
- ع. يلتزم مسؤولو الأندية بتعليق تصاريح الدخول في أي حدث رياضي ينظمه الإتحاد أو مؤسسة دوري نجوم قطر. في حالة فقدان التصاريح المشار إليها، يجب على مسؤولي الأندية الإبلاغ عن فقدانها. يجوز توقيع العقوبات على مسؤولي الأندية نتيجة عدم الإلتزام بما ورد بهذا البند.
- ف. الإلتزام بتأمين النظام الصوتي للإذاعة الداخلية في إستاد المباراة.
- ص. الإلتزام بوضع الشاشة الرئيسية للإستاد تحت تصرف إدارة المسابقة التي من الممكن استخدامها لِبَيِّتِ الإعلانات التجارية أو لِبَيِّتِ مُباشِر للمباراة من دون إعادة أي لقطة من لقطاتها.
- ق. الإلتزام بعدم الإعلان عن نتائج أي مباريات أخرى عن طريق الشاشة أو الإذاعة الداخلية.
- ر. يتم إصدار بطاقات دخول الملعب للأندية وفقاً للهيكل التنظيمي الخاص لشركة النادي بالإضافة إلى الرسميين من الجهازين الفني والإداري وفقاً لهذه اللائحة.

الحقوق

المادة ٤ :

بعد تحقيق كافة شروط المشاركة يُصبح من حق النادي الحصول على الحقوق التالية:

- أ. إعلامه بأي تغيير أو تعديل أو إضافة أو حذف على قوانين اللعبة وذلك بعد أن يتبَّلع به الإتحاد رسمياً من جانب الفيفا.
- ب. منحه فرصة الدفاع عن أي من مُنتسبيه قبل أو بعد صدور أي عقوبة تأديبية عليه وفقاً للإجراءات والمُهَل القانونية مع مُراعاة الإجراء في مختلف اللجان القضائية وصولاً إلى محكمة التحكيم الرياضي (CAS).
- ج. مراعاة عدم تعارض خوضه لمباريات المسابقة في حالة تمثيله الكرة القطرية في المسابقات الإقليمية أو القارية أو الدولية وفقاً لما يترتب عليه الإتحاد مناسباً وذلك عبر مختلف لجانه وإداراته.

- د. منحه حقوقه المادية كمشارك في المسابقة في الوقت المناسب كي يقوم بتسديد كافة المستحقات المتوجبة عليه وفقاً للخطط الموضوعة والمُتفق عليها سلفاً.
- هـ. إعلامه رسمياً وقبل وقتٍ كافٍ بمواعيد كافة الإجتماعات والأنشطة والمؤتمرات والفعاليات المنظمة من جانب الإتحاد بمختلف لجانته وإداراته.
- و. استخدامه الإذاعة الداخلية إلى ما قبل (٣٠ دقيقة) من بدء المباراة.
- ز. يشارك بطل دوري نجوم QNB في بطولة دوري أبطال آسيا إذا حق له ذلك وفقاً لشروط الإتحاد الآسيوي.
- ح. في حال فاز أي نادٍ في بطولة دوري نجوم QNB وكأس الأمير يحق للفريق الذي حصل على المركز الثاني في دوري نجوم QNB المشاركة في بطولة دوري أبطال آسيا إذا حق له ذلك وفقاً لشروط الإتحاد الآسيوي ويكون ترشيح عدد الأندية طبقاً لترتيب دوري نجوم QNB.
- ط. لا يحق لأي نادٍ المشاركة في أكثر من بطولة خارجية.

الفصل الثالث

نظام المسابقة

المادة ٥:

يتم لعب مباريات المسابقة وفقاً لنظام الدوري من دورين حيث يلعب كل فريق مع كلٍ من الفرق الأخرى مباراتين إثنين إحداهما كمضيف والأخرى كضيف بواقع اثنتان وعشرون (٢٢) مباراة إجمالية.

المادة ٦:

وفقاً لنظام الدوري يتم منح ثلاث نقاط في حالة الفوز ونقطة واحدة في حالة التعادل ولا يتم الحصول على أي نقطة في حالة الخسارة.

المادة ٧:

يتم تحديد ترتيب فرق الأندية المشاركة في المسابقة على ضوء إجمالي النقاط التي يحصل عليها كل فريق مشارك في جميع مبارياته وفقاً لما يلي:

- أ. يفوز بمسابقة دوري نجوم QNB الفريق الذي يحرز العدد الأكبر من النقاط.
- ب. يهبط صاحب المركز ١٢ في مسابقة دوري نجوم QNB الى الدرجة الثانية .
- ج. يلعب الفريق صاحب المركز ١١ في مسابقة دوري نجوم QNB مباراة فاصلة مع صاحب المركز الثاني في مسابقة دوري الدرجة الثانية وذلك لتحديد الفريق المشارك في مسابقة دوري نجوم QNB.
- د. في حال انتهت المباراة الفاصلة بالتعادل يتم اللجوء إلى الوقت الإضافي مدته ٣٠ دقيقة مقسمة على شوطين وفي حال استمر التعادل يتم اللجوء إلى الركلات من علامة الجزاء .
- هـ. في حالة حصول تعادل بمجموع النقاط بين فريقين أو أكثر أثناء المنافسة على المركز الأول يتم البدء تبعاً بتطبيق المعايير التالية:

١. فارق الأهداف المسجلة في مباريات الفرق المعنية (المواجهات المباشرة) .
٢. فارق الأهداف في جميع المباريات.
٣. العدد الأكبر للأهداف المسجلة في جميع المباريات.
٤. أكبر عدد مرات الفوز في جميع مباريات المسابقة.
٥. الحصول على أقل عدد من البطاقات الملونة الحمراء والصفراء، حيث تحتسب البطاقة الصفراء بنقطة واحدة والحمراء المباشرة أو غير المباشرة بثلاث نقاط، في حالة البطاقة الحمراء المباشرة بعد البطاقة الصفراء يحتسب الإثنان بأربع نقاط.
٦. إجراء قرعة بين الفرق المتساوية.
- و. في حالة حصول التعادل بمجموع النقاط في جميع الحالات الأخرى يتم البدء تبعاً بتطبيق المعايير التالية:
 ١. فارق الأهداف في جميع المباريات.
 ٢. العدد الأكبر للأهداف المسجلة في جميع المباريات.
 ٣. فارق الأهداف المسجلة في مباريات الفرق المعنية (المواجهات المباشرة) .

٤. أكبر عدد مرات الفوز في جميع مباريات المسابقة.
٥. الحصول على أقل عدد من البطاقات الملونة الحمراء والصفراء، حيث تحتسب البطاقة الصفراء بنقطة واحدة والحمراء المباشرة أو غير المباشرة بثلاث نقاط، في حالة البطاقة الحمراء المباشرة بعد البطاقة الصفراء يحتسب الاثنان بأربع نقاط.
٦. إجراء قرعة بين الفرق المتساوية.

الفصل الرابع

إجراءات تنظيم المباريات

المادة ٨:

يتم تطبيق جدول العد التنازلي التالي من جانب إدارة المسابقة في كافة مباريات المسابقة.

الأوقات قبل ركلة البداية	الإجراءات
-١٢٠	وصول المنسق العام إستكمال التدقيق الأمني/فتح بوابات الإستاد
-٩٠	وصول مراقب المباراة إلى ملعب المباراة
-٩٠	وصول الحكام وصول الفريقين تقديم الفريقين لقائمة البداية قيام مراقب المباراة والحكم الرابع بزيارة غرف اللاعبين
-٦٠	تسليم قائمة اللاعبين النهائية لمراقب المباراة موقعة من مدرب ومدير الفريق و توزيع قائمة بدء المباراة
-٥٥	رش الملعب إذا دعت الحاجة إلى ذلك
-٥٠	إحماء اللاعبين
-١٥	إنهاء إحماء اللاعبين وعودتهم إلى غرف الملابس يمكن رش الملعب إذا دعت الحاجة إلى ذلك
-١٤	الإعلان عن قائمة بدء المباراة التأكد من وجود الأعلام وجامعي الكرات
-٧	دخول البدلاء والإداريين إلى دكة مقاعد البدلاء
-٦	قيام الحكام بفحص معدات اللاعبين
-٤	دخول جامعي الكرات بعلم اللعب التنظيف وخلفهم المنسق العام والحكام واللاعبين
-٣	بدء مراسم افتتاح المباراة شاملة اصطفاف الفريقين أمام المنصة الرئيسية، مصافحة الفريقين لبعضهم البعض ولطاقم التحكيم ، إلتقاط الصور للفريقين ، قيام حكم المباراة بإجراء القرعة ، تبادل الأعلام
صفر	بدء المباراة
+٥٠	يمكن رش الملعب إذا دعت الحاجة إلى ذلك
تكون فترة الإستراحة ما بين الشوطين لمدة ١٥ دقيقة فقط من صافرة نهاية الشوط الأول لصافرة بداية الشوط الثاني	

المادة ٩:

إن إعداد قائمة المباراة من مسؤولية مراقب المباراة وذلك بعد استلامه قائمة كل فريق من الإداري المختص.

المادة ١٠:

يتم التأكد من صحة الأسماء من جانب الحكم الرابع بعد قيامه بزيارة ميدانية لغرف تبديل ملابس اللاعبين.

المادة ١١:

تشمل قائمة المباراة أسماء اللاعبين الأحد عشر الأساسيين مع تحديد حارس المرمى وكابتن الفريق، إضافة إلى أسماء اللاعبين البدلاء والمدرب والإداري لكل فريق المسموح لهم بالجلوس على دكة الإحتياط وأسماء حكام المباراة ومراقب المباراة ومقيم الحكام والمنسق العام والمنسق الإعلامي.

المادة ١٢:

من الممكن تعديل قائمة أسماء اللاعبين لأي مباراة من مباريات المسابقة بعد تقديم الأسماء وقبل بدء المباراة وفقاً لما يلي:
أ. في حالة عدم قدرة أحد اللاعبين الأحد عشر المسجلين في قائمة المباراة كأساسيين على المشاركة لأي سبب كان ، يجوز استبداله بأحد اللاعبين البدلاء ولا يجوز إضافة اسم لاعب جديد إلى قائمة البدلاء. ولا يجوز بقاء اللاعب المستبدل على دكة الإحتياط.

ب. في حالة عدم قدرة أحد اللاعبين البدلاء المشاركة لأي سبب كان، لا يجوز استبداله بأحد اللاعبين المسجلين في قائمة فريقه الأساسية المعتمدة من الإتحاد ويكمل الفريق ناقصاً على دكة البدلاء.

ج. يمكن إجراء تعديل بشطب أو تغيير أي لاعب ضمن قائمة بداية المباراة بعد تأكيدها من قبل إداري الفريق قبل الوقت المحدد لتسليمها أو تأكيدها في النظام الإلكتروني (comet) والموضح في العد التنازلي للمباراة على أن يكون طلب التعديل (شطب / تغيير) بموجب كتاب خطي موقع من إداري أو مدير الفريق قبل موعد انطلاق المباراة متضمناً لتوقيت طلب التعديل (شطب / تغيير) ، ولا يمكن إعادة تسجيل اللاعب المشطوب مرة أخرى ضمن قائمة بداية المباراة.

د. إذا كان اللاعب الغير قادر على اللعب هو حارس المرمى الأساسي أو الإحتياطي، يُستبدل بحارس آخر ضمن القائمة المعتمدة من الإتحاد.

هـ. لا يمكن إضافة أي لاعب بعد الانتهاء من تقديم القائمة النهائية باستثناء اللاعب حارس المرمى.

المادة ١٣:

بعد إنتهاء المباراة بخمس عشرة دقيقة يتم توزيع ملخص المباراة يشمل كافة أحداث المباراة العادية.

المادة ١٤:

بما أنه يحق لأي لاعب مسجل في كشوفات ناديه أن يلعب في ذات الفترة الزمنية بمسابقتي دوري نجوم QNB ودوري الرديف عاماً فإنه يخضع لما يلي:

أ. اللاعب الذي يشارك شوطاً واحداً أو أقل مع فريقه في مسابقة دوري نجوم QNB يحق له المشاركة في مباراة فريقه التالية بمسابقة دوري الرديف.

ب. اللاعب الذي يشارك أكثر من شوط واحد مع فريقه في مسابقة دوري نجوم QNB لا يحق له المشاركة في مباراة فريقه التالية بمسابقة دوري الرديف إلا إذا كانت المدة الزمنية الفاصلة بين المباراتين تصل إلى يومين بما فيها يوم المباراة.

مثال:- إذا شارك لاعب في مباراة يوم السبت فأن المباراة التالية المسموح له المشاركة فيها تكون يوم الاثنين.

المادة ١٥ :

من أجل إتاحة الفرصة أمام الأندية للاستفادة من لاعبي الفئات السنوية (تحت ١٩ سنة) ، يجوز إشراكهم في المباريات وفقا لما يلي:

١. الاستعانة بلاعبي فئة تحت ١٩ سنة في مباريات كل بطولات الفريق الأول على أن يتم مراعاة شرط عدد اللاعبين المقيمين في كل مباراة.
 ٢. مشاركة أي لاعب من فئة تحت ١٩ سنة يجب أن لا تتعدى في كل مسابقات الفريق الأول لأندية الدرجة الأولى والرديف ومسابقات الفئة التي ينتمي إليها ست (٦) مشاركات فعلية خلال الشهر الميلادي الواحد.
 ٣. إذا شارك لاعب فئة تحت ١٩ سنة مشاركة فعلية في إحدى مباريات الفريق الأول، يجب أن تفصل بين هذه المباراة وأي مباراة أخرى في أي فئة أخرى يحق له المشاركة فيها مدة يومين بما فيها يوم المباراة .
- مثال :- إذا شارك اللاعب في مباراة يوم السبت فإن المباراة التالية المسموح له بالمشاركة فيها تكون يوم الإثنين.
٤. مشاركة لاعب الفئات السنوية (تحت ١٩ سنة) في شوط واحد أو أقل في أي مباراة لفريقه، لا تعتبر مشاركة فعلية.
 ٥. مشاركة لاعب الفئات السنوية (تحت ١٩ سنة) في أكثر من شوط في أي مباراة لفريقه، تعتبر مشاركة فعلية .
 ٦. في حال طلب الاستعانة بلاعب الفئات السنوية (تحت ١٧ سنة) للمشاركة في مسابقة الفريق الأول، يجب تقديم طلب لرفع اللاعب لفئة تحت ١٩ سنة.

الفصل الخامس

الشروط الفنية للمسابقة

المادة ١٦ :

- أ. يجب أن تخضع جميع مباريات المسابقة إلى قوانين اللعبة الصادرة عن الفيفا.
- ب. في حالة حدوث أي تعارض بالمفهوم أو التفسير لأي بند مع بنود قوانين اللعبة فإن النسخة الإنجليزية الصادرة عن الفيفا تُعتبر فقط المرجعية الرسمية.
- ج. يتألف كل فريق من أحد عشر لاعباً أساسياً داخل أرض الملعب بما فيهم حارس المرمى.
- د. من الممكن أن تبدأ المباراة في حالة وجود سبعة لاعبين من كل فريق بما فيهم حارس المرمى.
- هـ. يسمح لكل فريق بإجراء عدد (٥) تبديلات كحد أقصى خلال المباراة، على أن تتم عملية التبديلات على ثلاث توقفات أثناء سير المباراة، مع الأخذ في الاعتبار بأن فترة ما بين شوطي المباراة لا تحتسب ضمن فترات التوقف.
- و. يسمح لكل نادي بإجراء تبديل إضافي (تبديل سادس) وفرصة تبديل إضافية واحدة، عندما تصل المباراة إلى الأشواط الإضافية (بغض النظر عن كون الفريق قد استنفذ الحد الأقصى من عدد التبديلات المسموح بها) وفي حالة أن الفريق لم يقم بالاستعانة بالحد الأقصى من التبديلات، يجوز استخدامها أثناء الوقت الإضافي.
- ز. السماح بتطبيق نظام استراحة شرب المياه (Cooling Break) وذلك بإيقاف المباراة لمدة دقيقة واحدة خلال كل شوط وذلك في الدقيقة (٣٠) والدقيقة (٧٥) بالتنسيق بين حكم ومراقب المباراة.
- ح. يجب ألا يتعدى عدد اللاعبين البدلاء المسجلين والموجودين على دكة الإحتياط أكثر من (١٢) لاعب كحد أقصى.
- ط. لا يسمح لأي لاعب بالمشاركة في أي مباراة من مباريات المسابقة قبل تقديمه للحكم بطاقة التسجيل الرسمية الخاصة به والصادرة عن الإتحاد.

المادة ١٧ :

- أ. الوقت الأصلي للمباراة يجب أن يكون تسعون دقيقة مقسماً إلى شوطين، مدة كل واحد منهما خمسة وأربعون دقيقة، مع فترة إستراحة فيما بين الشوطين الأول والثاني مدتها خمسة عشر دقيقة (من الصافرة للصافرة).
- ب. يجب على الفريقين الدخول معاً إلى أرض الملعب مباشرة بعد إنتهاء مدة الإستراحة.
- ج. الوقت الإضافي للمباراة، في حالة اللجوء إليه، يجب أن يكون ثلاثون دقيقة مقسماً إلى شوطين مُدة كل واحدٍ منهما خمسة عشر دقيقة، مع فترة إستراحة بين الوقتين الأصلي والإضافي مدتها خمس دقائق دون أن يكون هناك أي فترة إستراحة بين شوطي الوقت الإضافي.

المادة ١٨ :

يجب الإلتزام بالمقاييس الدولية لأرضية الملعب وفقاً للمعايير المنصوص عليها في قوانين اللعبة.

المادة ١٩ :

يجب الحرص على تجهيز أرضية الملعب وفقاً للمعايير التي تضمن سلامة اللاعبين خلال مباريات المسابقة.

المادة ٢٠:

يقوم مراقب المباراة أو من ينوب عنه قبل المباراة بوقتٍ كافٍ بالتأكد من تحقيق أرضية الملعب لكافة الشروط الواردة في قانون اللعبة وفي حالة التأكد من عدم تحقيق المطلوب يُطلب من إدارة النادي المضيف إجراء التعديلات اللازمة. إذا لم يستطع النادي المضيف إجراء التعديلات في الوقت المحدد قبل إنطلاق المباراة يتم رفع تقرير بالحالة إلى لجنة الإنضباط.

المادة ٢١:

عملية رش أرضية الملعب بالماء وقص عشبه في حالة الحاجة إلى ذلك يجب أن تتم بموافقة حكم المباراة ومراقب المباراة وفقاً للنظام المعتمد من الفيفا على أن يتم الإلتزام عند عملية القص بطول العشب المتراوح بين (٢٠) ملليمتر إلى (٢٢) ملليمتر.

المادة ٢٢:

يجب تخصيص دكة إحتياط لكلٍ من جهازي الفريقين الإداري والفني واللاعبين البدلاء وتكون الدكة على الجهة اليسرى للفريق المضيف واليمنى للفريق الضيف وفي حالة إقامة المباراة على أرض محايدة تخصص اليسرى للفريق المذكور أولاً في جدول المباراة.

المادة ٢٣:

يجب تخصيص منطقة فنية أمام كل دكة إحتياط وتكون المنطقتين الفئيتين على مسافة واحدة من منتصف الملعب.

المادة ٢٤:

يجب تجهيز دكة الإحتياط بستة عشر مقعداً مريحاً على الأقل للجهازين الإداري والفني واللاعبين البدلاء.

المادة ٢٥:

يكون دخول الفريقين إلى أرض الملعب خلف علم اللعب التنظيف حيث يكون الفريق المضيف على الجهة اليسرى والفريق الضيف على الجهة اليمنى.

المادة ٢٦:

للتمييز بين الجهازين الإداري والفني واللاعبين البدلاء عن اللاعبين الأساسيين وطاقم التحكيم، يتعين على أعضاء الجهازين واللاعبين البدلاء ارتداء السترة الرياضية المختلفة من حيث الألوان عن أطقم ملابس الأساسيين وطاقم التحكيم والفريق المنافس.

المادة ٢٧:

يُسمح للفريقين بإجراء عملية الإحماء على أرضية الملعب قبل المباراة إذا كانت الظروف المناخية تسمح بذلك بناءً على تقديرات مراقب المباراة ومن الممكن للفريق عدم إجراء عملية الإحماء إذا ارتأى جهازه الفني ذلك.

المادة ٢٨:

يُحدد لبدلاء كل فريق أثناء المباراة منطقة إحماء قريبة من دكة الإحتياط الخاصة به دون إستخدام كرة بإستثناء حارس المرمى.

المادة ٢٩:

يجب أن تجرى عملية الإحماء بشكل فعلي وإلا يحق للحكم الرابع إرجاع اللاعبين إلى دكة البدلاء.

المادة ٣٠:

يحق لإثنين من الجهاز الفني، كحد أقصى، بالإشراف على عملية إحماء اللاعبين.

المادة ٣١:

يتم استخدام كرات معتمدة لجميع مباريات المسابقة.

المادة ٣٢:

يجب أن تحقق الكرات المعتمدة المعايير المنصوص عليها في قوانين اللعبة.

المادة ٣٣:

يتم تحديد عشر كرات لكل ملعب من الملاعب المعتمدة قبل إنطلاق المسابقة.

المادة ٣٤:

يتم تزويد كل نادٍ مشارك في المسابقة قبل بداية الموسم بعدد كافٍ من الكرات المعتمدة وذلك لإستخدامها في مرحلة التحضير التدريبية.

المادة ٣٥:

لا يُسمح بإستخدام أي نوع من أنواع الكرات غير المعتمدة سواء كان ذلك في الإحماء أو المباريات الرسمية للمسابقة.

المادة ٣٦:

يجب على كل نادٍ مشارك في المسابقة تحديد إستاده الرسمي ثلاثين يوماً على الأقل قبل إنطلاق المسابقة على أن يكون الإستاد موافقاً لجميع الشروط الموضوعية من جانب إدارة المسابقة لنيله الإعتماد الضروري ، وفي حالة عدم التحديد يحق لإدارة المسابقة تحديد الإستاد الذي تراه مناسباً.

المادة ٣٧:

تستلم إدارة المسابقة الإستاد صباح يوم المباراة في الساعة الثامنة وذلك من أجل البدء بالتحضيرات اللازمة.

الفصل السادس

معدات اللاعبين

الألوان

المادة ٣٨:

على كل ناد أن يختار اللون الأساسي لملايس فريقه إضافة إلى لون احتياطي مختلف تماماً عن اللون الأساسي كما يمكنه أن يختار لوناً ثالثاً.

المادة ٣٩:

يلتزم النادي بارتداء طقم الملايس المعتمد بالإجتماع الفني طوال المباراة شرط أن تكون كافة قطعه من علامة تجارية واحدة.

المادة ٤٠:

يلتزم كل نادٍ بإحضار لونين أساسي وإحتياطي إلى الملعب قبل أي مباراة له في المسابقة.

المادة ٤١:

لا يجوز تثبيت علم دولة قطر على قمصان أي نادٍ مشارك في المسابقة.

المادة ٤٢:

لا يجوز أن يرتدي اللاعب طقم ملايس مكون من أكثر من ثلاثة ألوان ولا ينطبق ذلك على الأرقام والأحرف.

المادة ٤٣:

إذا تم استخدام ثلاثة ألوان لطقم الملايس يجب أن يكون واحد منهم كلون رئيسي والآخرين ثانويين.

المادة ٤٤:

يُسمح بلون رابع لتزيين الأرقام والأحرف المطبوعة على أطقم الملايس دون أن يأخذ مساحة كبيرة.

المادة ٤٥:

يجب أن يكون اللون الأساسي هو اللون السائد في الوجبين الأمامي والخلفي.

المادة ٤٦:

١- يجب أن يكون إسم اللاعب مكتوباً على الوجه الخلفي للقميص باللغة الإنجليزية فقط بلون مختلف عن اللون المعتمد لاسم الفريق.

٢- يجوز للاعب أن يتنازل عن رقم قميص المباريات الخاص به إلى أحد لاعبي فريقه والذي تم تسجيله أول مرة ضمن صفوف الفريق بشرط أن يكون خلال فترات الانتقالات المعتمدة فقط.

المادة ٤٧:

المكان الأنسب لاسم اللاعب على الوجه الخلفي للقميص هو الجزء الأعلى، ويتم تغييره إلى الجزء الأسفل في حال الإتفاق مع أحد الرعاة التسويقيين باستخدام الجزء الأعلى.

المادة ٤٨:

يجب أن يرتدي حارس المرمى الأساسي والإحتياطي لكل فريق ملابساً بألوان موحدة، على أن تكون مختلفة من حيث اللون عن بقية لاعبي الفريقين وطاقم التحكيم.

المادة ٤٩:

يجب أن يرتدي كل لاعب غير مشترك في المباراة سترة رياضية تكون بلون مختلف عن ألوان ملابس الفريقين وطاقم التحكيم.

المادة ٥٠:

لا يجوز وضع شريط لاصق على الجوارب بلون مختلف عن اللون الذي يقوم اللاصق بتغطيته.

الأرقام

المادة ٥١:

يجب أن يرتدي جميع اللاعبين في الفريق الواحد طقم ملابس بأرقام تتوافق مع الأرقام التي تم اختيارها لكل لاعب في كشوفات الأندية الأساسية المعتمدة من الإتحاد لذات الموسم.

المادة ٥٢:

يحق للنادي منح رقم اللاعب المشطوب للإستغناء عنه أو للإعارة إلى أي لاعب آخر.

المادة ٥٣:

يجب أن تكون الأرقام ظاهرة بوضوح على الوجه الخلفي للقميص بإرتفاع (٢٥,٥ سم) في منطقة الوسط.

المادة ٥٤:

يجب أن تكون ألوان الأرقام متضادة مع ألوان طقم الملابس من أجل تحقيق رؤية واضحة من أي مسافة بعيدة أو عبر شاشات التلفزة.

المادة ٥٥:

يجب أن تكون الأرقام من لون واحد ويجوز إحاطته بلون إضافي للزينة.

المادة ٥٦:

يجب أن تخلو الأرقام من أي مادة ترويجية ماعدا شعار النادي.

المادة ٥٧:

يجب أن تحدد أرقام قمصان الفريق من رقم (١) حتى رقم (٩٩) مع مراعاة ما يلي :-

أ- لا يجوز استخدام أي رقم أعلى من ذلك على أن يُحجز الرقم (١) لأحد حراس المرمى المُعتمدين في كشوفات النادي الأساسية.

ب- التزام اللاعبين المسجلين بفئة أول رديف بالإقامة الخاصة بهم طوال الموسم .

الفصل السابع

المسؤولون الرسميون عن المباريات

طاقم التحكيم

المادة ٥٨:

يتم تعيين طاقم التحكيم لكل مباراة من جانب إدارة التحكيم.

المادة ٥٩:

يدير الحكام المحليون المعتمدون مباريات المسابقة، ويجوز الإستعانة بحكام من خارج دولة قطر إذا لزم الأمر ولا يحق لأي نادٍ الاعتراض على تعيين أي حكم أو طلب تعيين حكم معين وبالتالي يجب عليه الإلتزام التزاماً كلياً بقرارات إدارة التحكيم.

المادة ٦٠:

يقوم الحكم بتقديم تقريره العام بعد نهاية كل مباراة إلى كلٍ من مراقب المباراة ، إدارة التحكيم، وإداري الفريقين المتنافسين ويشمل ملخص المباراة.

المادة ٦١:

في حالة حصول أي أحداث إستثنائية يقدم الحكم تقريره الخاص حول المباراة إلى إدارة التحكيم. وذلك في فترة لا تتجاوز الأربع والعشرين ساعة من نهاية المباراة ويشرح من خلاله تفاصيل الأحداث التي صاحبت المباراة من دون أن يتم إحتساب أي عطلة رسمية من ضمن هذه الفترة.

المادة ٦٢:

في حالة تعذر حضور حكم المباراة للمعب المباراة أو تعرضه لأي عارض يمنع استمراره من تأدية مهامه قبل انطلاق المباراة أو أثنائها، يتم تبديله بالحكم الرابع وفي حالة إصابة الحكم الرابع بعد ذلك أو أحد الحكمين المساعدين يتم إلغاء المباراة وتقوم إدارة المسابقة بتحديد موعد جديد لها .

المادة ٦٣:

يتمتع الحكم بالسلطة المطلقة من ناحية إيقاف المباراة أو إنهاؤها أو إلغائها أو عدم إقامتها لأي سببٍ كان. وذلك بعد التشاور مع مراقب المباراة ومُقيم الحكام ومدير المنشأة والمنسق الأمني، وعلى الحكم أن يقدم إلى إدارة التحكيم تقريراً شاملاً عن الأسباب الموجبة للإلغاء أو الإنهاء أو عدم الإقامة خلال فترة لا تتجاوز الأربع والعشرين ساعة من نهاية المباراة ويشرح من خلاله تفاصيل الأحداث التي صاحبت المباراة ، من دون أن يتم إحتساب أي عطلة رسمية من ضمن هذه الفترة.

مراقب المباراة

المادة ٦٤:

يتم تعيين مراقب لكل مباراة من مباريات المسابقة من جانب إدارة المسابقة، حيث يعتبر هو ممثلها الرئيسي في المباراة والمسؤول الأول عن حُسن سير المباراة تنظيمياً وفقاً للمعايير الموضوعة سلفاً حيث يقدم تقريره الشامل عن المباراة إلى إدارة المسابقة بعد أن يكون قد تلقى تقرير الحكم.

المادة ٦٥:

يجب أن يتم تخصيص مكان مناسب لمراقب المباراة يسمح له برؤية شاملة للملعب والوصول دون عوائق إلى أي مكان قد تحصل به أحداث إستثنائية أثناء سير المباراة.

المادة ٦٦:

يجب توفير شاشة تلفزيونية لمراقب المباراة في المكان المخصص له، وذلك من أجل زيادة قدرته على متابعة كافة أحداث المباراة وتفصيلها.

المنسق العام

المادة ٦٧:

يتم تعيين منسق عام لكل مباراة من مباريات المسابقة يكون مسؤولاً عن فريق عمل المباراة ويُدير الإجتماع الفني.

مقيم الحكام

المادة ٦٨:

يتم تعيين مقيم للحكام من جانب إدارة التحكيم. في كل مباراة من مباريات المسابقة، تكون مهمته متابعة طاقم التحكيم أثناء قيادة المباراة وتدوين الملاحظات التي يراها وفقاً لخبرته التحكيمية التي يجب أن يرفقها في التقرير الذي يرفعه إلى إدارة التحكيم. بعد إنتهاء المباراة.

المادة ٦٩:

يُخصص لمُقيّم الحكام مكاناً مناسباً يُمكنه من الرؤية الشاملة لأرض الملعب ويسمح له بالوصول للملعب من دون عوائق في حال إستدعى الأمر نزوله إلى هناك ويجب توفير شاشة تلفزيونية لمقيم الحكام في المكان المخصص له ، وذلك حتى يتسنى له متابعة الإعادة الخاصة بالحالات التحكيمية أولاً بأول وكتابه تقريره بكل دقة .

المادة ٧٠:

يحق لمُقيّم الحكام الإستعانة بتسجيل المباراة بعد إنتائها من أجل التأكد من الحالات التي سبق له أن دونها أثناء سير المباراة سواء كان ذلك بمشاهدته الميدانية لما يجري أو بالمتابعة عبر الشاشة التلفزيونية.

المنسق الأمني

المادة ٧١:

يتم تعيين المنسق الأمني للمباراة من جانب إدارة المسابقة، تكون مهمته الرئيسية التأكد من دخول كل شخص إلى المكان المحدد له على بطاقة دخوله إن كان من الرسميين أو من الجماهير أو أي طرف آخر بالتعاون مع منظمي المباراة، وبالتالي العمل من أجل خروجه من الملعب بسلامة ومن دون التعرض لأيه مخاطر لأي سببٍ كان.

المادة ٧٢:

يقوم المنسق الأمني بالتنسيق تنسيقاً مباشراً وكاملاً مع قوات حفظ النظام الرسمية المُكلفة بتأمين سلامة المباراة.

المنسق الإعلامي

المادة ٧٣:

يتم تعيين منسق إعلامي لكل مباراة من جانب إدارة المسابقة، وذلك من أجل تطبيق كافة المعايير الإعلامية الخاصة بالمباراة والتي تشمل تأمين كافة التسهيلات للإعلاميين والمصورين الذين يُغطون أحداث المباراة سواءً كان ذلك في منصة الإعلاميين أو خلف اللوحات الإعلانية في أرض الملعب أو في المنطقة المُختلطة أو في قاعة المؤتمرات الصحفية، وذلك بالتنسيق والتعاون مع المُنسقين الإعلاميين الخاصين بالناديين المتنافسين ويكون أيضاً مسؤولاً عن حفظ الحقوق التجارية للشركاء التجاريين وتقديم التسهيلات لفريق عمل الناقل التلفزيوني الرسمي للمسابقة.

المنسق التسويقي

المادة ٧٤:

يتم تعيين منسق تسويقي لكل مباراة من جانب إدارة المسابقة وذلك من أجل تطبيق كافة المعايير التسويقية الخاصة بالمباراة والتي تشمل كافة الأمور التجارية في الملاعب / من تشغيل اللوحات الإلكترونية / الإشراف على اللوحات الإعلانية الثابتة أو أي أمور تجارية لها علاقة بالملعب.

منسق فحص تعاطي المنشطات

المادة ٧٥:

يتم تعيين منسق فحص تعاطي المنشطات من جانب اللجنة القطرية لمكافحة المنشطات بالتنسيق مع إدارة المسابقة وذلك لإجراء الفحوصات اللازمة وفقاً لجدول تقديري يتم وضعه وتطبيقه بسرية تامة ومن دون الإعلان المسبق عنه.

المادة ٧٦:

يكون منسق فحص تعاطي المنشطات مسؤولاً مسؤولية كاملة عن تأمين كافة مستلزمات إجراء فحص المنشطات للاعبين المختارين وفقاً للأليات المُتَّبعة وبالتالي يكون مسؤولاً عن حُسن سير أخذ العينات وتَخرِيزها بالطريقة المناسبة من أجل إرسالها إلى المختبر المُعتمد لإجراء الفحوصات عليها.

فريق عمل إدارة المسابقة

المادة ٧٧:

تقوم إدارة المسابقة بتعيين فريق عمل يضم أشخاصاً من الإدارة ومن النادي المضيف بقيادة المنسق العام تكون مهامه مساعدة كافة المسؤولين على تنظيم المباراة وتقديم الدعم اللازم لهم على جميع المستويات وبالتالي التأكد من التطبيق الكامل للوائح المسابقة.

ويضم فريق العمل كِلي من:

- مسؤول الملعب.
- مسؤول التسويق الجماهيري.
- المسؤول المالي.
- مسؤول تذاكر الجماهير.
- مسؤول نظم المعلومات.
- مسؤول جامعي الكرات.
- المذيع الداخلي.
- سكرتارية المباراة.

الرسميون من الجهازين الإداري والفني لكل فريق

المادة ٧٨:

العدد الأقصى لأفراد الجهازين الإداري والفني الذين يحق لهم الجلوس على دكة الإحتياط الخاصة بكل فريق هو (٩) أفراد موزعين على الشكل التالي:

- إداري الفريق.
- المدرب أو المدير الفني (إجباري) .
- مساعد المدرب.
- مدرب حراس المرمى.
- مدرب اللياقة البدنية.
- طبيب الفريق (إجباري) .
- أخصائي العلاج الطبيعي.
- المترجم في حالة الحاجة اليه (يجب أن تكون لديه بطاقة صادرة من الإتحاد بصفته مترجم).

المادة ٧٩:

يحق لشخص واحد فقط من الجهازين الإداري أو الفني إعطاء الإرشادات للاعبين خلال سير المباراة وذلك ضمن حدود المنطقة الفنية الخاصة بفريقه.

المادة ٨٠:

على جميع أفراد الجهازين الإداري والفني حمل بطاقات الدخول الرسمية الصادرة عن إدارة دوري نجوم قطر ولا يجوز لأي شخص لا يحمل بطاقة الدخول الجلوس على مقاعد الإحتياط.

المادة ٨١:

يقوم كل نادٍ قبل بداية الموسم الرياضي بتسمية أعضاء جهازه الإداري والفني حيث يتم إعتمادهم جميعاً ويتم إدراجهم في سجلات الإتحاد الخاصة بكل نادٍ مشارك في المسابقة ويتم إصدار بطاقات الدخول الرسمية الخاصة بهم.

المادة ٨٢:

عند قيام أي نادٍ بتغيير أي فرد من أفراد الجهازين الإداري والفني يجب إعلام إدارة المسابقة من أجل إلغاء بطاقة المُستغنى عنه وإصدار بطاقة للشخص البديل.

المادة ٨٣:

يجب أن يتوفر في المدير الفني لأي فريق الشروط الموضوعية من جانب الإتحاد الآسيوي والتي تتمثل في حصوله على الرخصة (A) أو أن تكون لديه خبرة خمس سنوات على الأقل في مجال تدريب الفرق المحترفة مُعتمدة من الإتحاد الآسيوي.

المادة ٨٤:

يجب أن يتوفر في كلٍ من مساعد المدرب ومدرب الحراس ومدرب اللياقة البدنية الشروط الموضوعه من جانب الإتحاد الآسيوي والتي تتمثل في حصول كل واحد منهم على الرخصة (B) معتمدة من الإتحاد الآسيوي أو أن يحصل على موافقة من الإتحاد القطري قبل مباشرته لعمله التدريبي .

المادة ٨٥:

يجب على أي عضو من أعضاء الجهاز الطبي أن يكون قد حصل قبل التحاقه رسمياً بالفريق على إعتماذ مستشفى قطر للعظام والطب الرياضي (سبيطار).

الفصل الثامن

اللاعبون

المادة ٨٦ :

يتم تطبيق لوائح أوضاع انتقالات اللاعبين المعتمدة من الإتحاد القطري لكرة القدم على كافة اللاعبين المسجلين أو المزمع تسجيلهم في الأندية المشاركة بالمسابقة.

المادة ٨٧ :

يجب أن تحتوي بيانات كل لاعب على المعلومات الواردة في استمارة تسجيل اللاعبين.

الفصل التاسع

إيقاف المباريات أو عدم إقامتها

المادة ٨٨ :

ترجع أسباب إيقاف أو عدم إقامة أي من مباريات المسابقة لإحدى العاملين التاليين:

١. القوة القاهرة.
٢. القوة غير القاهرة.

المادة ٨٩:

١. في حالة عدم إقامة أي مباراة من مباريات المسابقة بفعل قوة القاهرة تقوم إدارة المسابقة بتحديد موعد جديد للمباراة وفقاً لما تراه مناسباً.
٢. في حالة إيقاف أي مباراة من مباريات المسابقة بفعل قوة القاهرة تقوم إدارة المسابقة بتحديد موعد جديد للمباراة لإكمالها من حيث توقفت.
 - أ. في حال توقفت المباراة قبل الدقيقة الثلاثين (٣٠) تعاد المباراة في اليوم التالي.
 - ب. وفي حال توقفت المباراة بعد الدقيقة الثلاثين (٣٠) تعاد المباراة بعد يومين.

المادة ٩٠ :

في حالة إيقاف أو عدم إقامة أي مباراة من مباريات المسابقة بفعل قوة غير القاهرة تقوم إدارة المسابقة بتحويل الحالة إلى لجنة الإنضباط للبت بها.

المادة ٩١ :

في حالة إيقاف أو عدم إقامة أي مباراة من مباريات المسابقة بفعل قوة القاهرة أو غير القاهرة يقوم الحكم بإعطاء مدة إنتظار (٣٠ دقيقة) وفي حال عدم زوال تأثير هذه القوة يتم إعطاء (٣٠ دقيقة) إضافية بالتشاور مع مراقب المباراة أو أي من الرسميين المعنيين بالحالة وفي حالة إستمرار التأثير يقوم الحكم بإلغاء أو إيقاف المباراة ويقدم تقريراً خاصاً إلى إدارة المسابقة ولجنة الإنضباط.

المادة ٩٢ :

في حال عدم إكمال أي مباراة من مباريات المسابقة لأي سبب كان ، لا يتم تنفيذ أي من العقوبات الصادرة مسبقاً على أي من اللاعبين أو من أفراد الجهازين الإداري والفني، وأي بطاقة حمراء أو صفراء يتم نيلها خلال المباراة غير المستكملة يتم التعامل معها وفقاً للائحة الإنضباط.

الفصل العاشر

سلوك اللاعبين والإجراءات التأديبية

المادة ٩٣

يلتزم جميع اللاعبين بمبادئ الروح الرياضية واللعب النظيف، وفي حالة عدم التقيد بهذه المبادئ تُعتبر لجنة الإنضباط هي الجهة المختصة بالتعامل مع سوء السلوك.

المادة ٩٤ :

تطبق جميع عقوبات الإيقاف والغرامات المالية على من ينال بطاقة حمراء أو صفراء خلال أي مباراة من مباريات المسابقة وفقاً لما تنص عليه لائحة الإنضباط.

المادة ٩٥:

تتم معاقبة أي من الرسميين في حالة مخالفته أي من اللوائح والنظم وفقاً لما ورد بلائحة الإنضباط.

المادة ٩٦:

يحق لأي من الرسميين الإحتجاج على أي عقوبة صادرة بحقه ومن ثم الإستئناف وفقاً لما ورد بلائحة الإنضباط.

الفصل الحادي عشر

الإنذارات والطرء

المادة ٩٧:

بشأن الإنذارات والطرء يتم تطبيق المبادئ المذكورة بلائحة الإنضباط.

الفصل الثاني عشر

الحقوق التجارية والنقل التلفزيوني

المادة ٩٨:

تطبق اللوائح والنظم الصادرة عن الاتحاد وإدارة دوري نجوم قطر فيما يتعلق بكافة الحقوق التجارية وحقوق النقل التلفزيوني وفقاً للاتفاقيات الموقعة بين إدارة دوري نجوم قطر وبين الأطراف المعنية.

الفصل الثالث عشر

الجوائز

المادة ٩٩:

١. تُمنح الفرق المتأهلة إلى نهائي المسابقة الجوائز التالية:
 - أ. المركز الأول: درع الدوري و ٥٠ ميدالية ذهبية بالإضافة إلى مكافأة مالية.
 - ب. المركز الثاني: ٥٠ ميدالية فضية بالإضافة إلى مكافأة مالية.
 - ج. المركز الثالث: ٥٠ ميدالية برونزية بالإضافة إلى مكافأة مالية.
٢. خلال المباريات النهائية ومباريات الدوري والتي يقام بعدها مباشرة مراسم تتويج يمنع من الصعود الى منصة التتويج كلاً من:
 - أ. اللاعب الذي حصل على البطاقة الحمراء لاسباب انضباطية.
 - ب. أي من أفراد الجهاز الفني أو الإداري أو الطبي الذين تم استبعادهم خلال المباراة. وفي حال مخالفة ذلك تطبق أحكام المواد رقم (٩،٨) من لائحة الانضباط على كلاً من اللاعب والنادي .

المادة ١٠٠:

يكون النادي الذي يفوز بدوري نجوم QNB مسؤولاً بالكامل عن سلامة درع الدوري والمحافظة عليه ويتعهد بإرجاعه إلى إدارة المسابقة قبل شهرين من نهاية النسخة المقبلة للمسابقة أو عند الطلب، وفي حالة فقدانه أو تلفه يتم دفع غرامة مالية تُحددها لجنة الانضباط إضافة إلى تكاليف إصلاحه أو تعويضه.

المادة ١٠١:

أي مسائل غير منصوص عليها في هذه اللوائح وحالات القوة القاهرة يجب أن تَبْت فيها اللجنة التنفيذية للاتحاد القطري لكرة القدم التي تكون القرارات الصادرة عنها نهائية. وبالإضافة إلى هذه اللوائح يحق للاتحاد أن يُصدِر لوائح منفصلة تُخصُّ على سبيل المثال وليس الحصر الفئات السنوية و/أو كرة قدم الهواة.

المادة ١٠٢:

تم اعتماد هذه اللائحة من قِبَل اللجنة التنفيذية بتاريخ ٢٠٢١/٠٧/٠١ م، ويسري مفعولها من تاريخها ما لم يتم إلغاؤها أو تعديلها من قِبَل اللجنة التنفيذية.